

حَمْزَةُ بْنُ كِسْلَانْ

الْمُسْبِيْغِي

بِالمرشد المعيين على الضروري من علوم الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

مُبْتَدِئًا بِاسْمِ إِلَهِ الْقَادِرِ
مِنَ الْعُلُومِ مَا يَهِي كَلْفَنَا
وَعَالِيهِ وَصَنْجِيَّهُ وَالْمُفْتَدِي
فِي نَظَمِ آيَاتِ الْأَمْرِيَّ تَفِيذُ
وَفِي طَرِيقَةِ الْحُجَّيْدِ السَّالِكِ

يَقُولُ عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ عَائِشَةَ
الْحَنْدُلُ اللَّهُ الَّذِي عَلَمَنَا
صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَبَعْدَ فِي الْقَوْنُ مِنَ اللَّهِ الْمَجِيدِ
فِي عَقْدِ الْأَشْعَرِيِّ وَفَقِهِ مَالِكٍ

مَدَدَةٌ لِكِتَابِ الْإِعْتِقَادِ مُعِينَةٌ لِقَارِئِنَا عَلَى الْمُرَادِ

وَقَفِي عَلَى عَادَةَ أَوْ وَضَعِي جَلاً
وَهِيَ الْوُجُوبُ الْإِسْتِحَالَةُ الْجَوَازُ
وَمَا أَبَى الثُّبُوتُ عَفَلَ الْمُحَالُ
لِلضَّرُورِيِّ وَالْتَّظَرِيِّ كُلُّ قُسْمٍ
مُمْكِنًا مِنْ نَظَرٍ أَنْ يَعْرَفَا
مِمَّا عَلَيْهِ نَصَبَ الْآيَاتِ

وَحُكِّمَنَا الْعُقْلِيُّ قَضِيَّةَ بِلَا
أَقْسَامُ مُفْتَضَاهُ بِالْحَصْرِ تُمَازَ
فَوَاجِبٌ لَا يَقْبَلُ التَّفِيِّ بِحَالٍ
وَجَاهِزَا مَا قَبْلَ الْأَمْرَيْنِ سِيمَ
أُولُو وَاجِبٌ عَلَى مَنْ كَلَفَاهُ
اللهُ وَالرَّسُولُ سُلِّ بالصَّفَاتِ

وَكُلُّ تَكْلِيفٍ بِشَرْطِ الْعُقْلِ
مَعَ الْبُلُوغِ بَدْمٍ أَوْ حَمْلٍ
أَوْ شَمَانٍ عَشَرَةً حَوْلًا ظَهَرَ
أَوْ عَيْنِي أَوْ بِأَيْمَاتِ الشَّعْرِ

كِتَابُ أُمِّ الْقَوَاعِدِ وَمَا انطَوْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقَائِدِ

كَذَا الْبَقَاءُ وَالغَيْنِي الْمُطْلَقُ عَمَّ
وَوَخْدَةُ الدَّذَاتِ وَوَصْفُ وَالْفِعَالِ
سَمْعُ كَلَامَ بَصَرَّ ذِي وَاجِباتِ
الْعَدُمِ الْحَدُوثُ ذَا لِلْحَادِثَاتِ
وَأَنْ يُمَاثِلَ وَتَفْنِي الْوَخْدَةُ
وَصَمَمْ وَبَكَمْ عَمَّى صُمَّاتِ
بِأَسْرِهَا وَتَرْكُهَا فِي الْعَدَمَاتِ
حَاجَةُ كُلِّ مُخْدَثٍ لِلصَّانِعِ
لِأَجْتَمِعَ التَّسَاوِيُّ وَالرُّجْحَادُ
مِنْ حَدَثَ الْأَغْرَاضِ مَعَ ثَلَازِمِ
حَدُوثَهُ دَوْرَ تَسْلُسلِ حُجَّمِ
لَوْ مَائِلُ الْخَلْقَ حَدُوثَهُ اغْتَمِ
لَوْ لَمْ يَكُنْ بِوَاحِدٍ لَمَّا قَدَرَ
وَقَادِرًا لِمَا رَأَيْتَ عَالَمًا
قَطْعًا مَقْدَمًا إِذَا مُمَاثِلُ

يَحْبُّ اللَّهُ الْوُحْدَوْدُ وَالْقِدَمُ
وَخَلْفُهُ لِحَفْلَهُ بِلَامِشَانِ
وَقُدْرَةُ إِرَادَةِ عِلْمِ حَيَّاتِهِ
وَيَسْتَحِيلُ ضَدُّ هَذِهِ الصَّفَاتِ
كَذَا الْفَنَا وَالْأَفْتَارُ عُدَّةُ
عَزْزٌ كَرَاهَةُ وَجَهْلٌ وَمَمَّاتُ
يَحْوِرُ فِي حَقِّهِ فَعْلُ الْمُنْكَرَاتِ
وَجُودُهُ لَهُ دَلِيلٌ قَاطِعٌ
لَوْ حَدَثَتْ لِنَفْسِهَا الْأَكْنَوَانُ
وَذَا مُحَالٌ وَحَدُوثُ الْعَالَمِ
لَوْ لَمْ يَكُنْ الْقِدَمُ وَصَفَّةُ لَرْزِمِ
لَوْ أَنْكَنَ الْفَنَاءُ لَا تَفْنِي الْقِدَمُ
لَوْ لَمْ يَحْبُّ وَصَفُّ الْعَيْنِي لَهُ افْتَرَ
لَوْ لَمْ يَكُنْ حَيَا مُرِيدًا عَالَمًا
وَالثَّالِي فِي السُّتُّ الْقَضَائِيَا بَاطِلٌ

يَالْتَفَلُ مَعَ كَمَالِهِ ثَرَاءُ
 قَلْبُ الْحَقَائِقِ لَرْوَمَا أَوْجَاهُ
 أَمَائِهَةَ تَبَلِّغُهُمْ يَحْقُّ
 كَعَدَمِ التَّبَلِّغِ يَادَكِيُّ
 لَيْسَ مُؤْدِيَا لِنَفْصِ كَالْمَرَضِ
 أَنْ يَكْذِبَ الإِلَهُ فِي تَصْدِيقِهِمْ
 صَدَقَ هَذَا الْعَبْدُ فِي كُلِّ حَبْزٍ
 أَنْ يُقْلِبَ الْمَتَهِيُّ طَاعَةَ لَهُمْ
 وَقُوَّعُهَا بِهِمْ سَلْ حِكْمَةَ
 مُحَمَّدًا أَرْسَلَهُ إِلَهٌ
 كَانَتْ لِذَا عَلَامَةَ الإِيمَانِ
 فَأَشْغَلَ بِهَا الْعُمُرَ نَفْرَ بِالْذَّخْرِ
 قَوْلًا وَفَعْلًا هُوَ الْإِسْلَامُ الرَّفِيعُ
 وَهِيَ الشَّهَادَاتُ شَرْطُ الْبَاقِيَاتُ
 وَالصَّوْمُ وَالْحَجَّ عَلَى مِنْ اسْتَطَاعَ
 وَالرُّسْلُ وَالْأَمْنَاكُ مَعَ بَعْثٍ قَرْبَ
 حَوْضُ النَّبِيِّ حَتَّى وَنِيرَانَ
 أَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ كَائِنَكَ تَرَاهُ
 وَالَّذِينُ ذِي التَّلَاثُ حُدُّ أَفْوَى عُوَادَ

وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَالْكَلَامُ
 لَوْ اسْتَحَالَ مُمْكِنٌ أَوْ وَجَاهٌ
 يَحِبُّ لِلرُّسُلِ الْكَرَامِ الصِّدَقُ
 مُحَالٌ الْكَذِبُ وَالْمَتَهِيُّ
 يَحْوِرُ فِي حَقِّهِمْ كُلُّ عَرَضٍ
 لَوْ لَمْ يَكُونُوا صَادِقِينَ لِلَّزِيمُ
 إِذْ مُغَزِّلُهُمْ كَفَولِهِ وَبَرْ
 لَوْ اسْفَى التَّبَلِّغُ أَوْ خَانُوا حَتَّى
 جَوَازُ الْأَغْرَاضِ عَلَيْهِمْ حَتَّى
 وَقَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 يَخْمُعُ كُلُّ هَذِهِ الْمَعَانِي
 وَهِيَ أَفْضَلُ وَحْيُوهُ الذِّكْرِ
 فَصَلُّ وَطَاعَةُ الْجَوَارِحِ الْجَمِيعِ
 قَوَاعِدُ الْإِسْلَامِ حَمْسَ وَجَهَاتُ
 نُمُّ الصَّلَاةِ وَالرَّزْكَةِ فِي الْقِطَاعِ
 الْإِيمَانُ حَزْمٌ بِالْإِلَهِ وَالْكُتبُ
 وَقَدْرٌ كَذَا صِرَاطٌ مِيزَانٌ
 وَأَمَّا الْإِحْسَانُ فَقَالَ مَنْ دَرَاهُ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ تَرَاهُ إِلَهُ يَسْرَاكَ

مُقْدِمَةٌ مِنَ الْأَصْوَلِ مُعِينَةٌ فِي فَرْوَعَاهَا عَلَى الْوَصْوَلِ

الْمُفْتَضِي فِلْعُ الْمُكْلَفِ افْطَأْ
لِسْبَ أوْ شَرْطَ أوْ دَنْيَ مِنْعَ
فَرْضَ وَنَذْبَ وَكَرَاهَةَ حَرَامَ
فَرْضَ وَدُونَ الْجَزْمِ مَنْدُونَ وَسَمَّ
مَا دُونَ وَخَيْرَهُ مَبَاحٌ ذَائِمَ
وَيَشْمَلُ الْمَنْدُوبُ سَهَّ بَدَنَ

الْحُكْمُ فِي الشَّرْعِ خَطَابُ رَبِّنا
بَطَلَبُ أوْ إِذْنُ أوْ بَوْضَعِ
أَقْسَامُ حُكْمِ الشَّرْعِ خَمْسَةُ ثُرَامَ
ثُمَّ إِبَاحةٌ فَمَا مُورَ حُرْمَ
ذُو التَّهْيَى مَكْرُوهٌ وَمَعَ حَشْمِ حَرَامٍ
وَالْفَرْضُ قِسْنَانٌ كَفَآيَةٌ وَعَيْنَ

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

مِنَ التَّغْيِيرِ بِشَيْءٍ سَلِيمًا
أَوْ طَاهِرٍ لِعَادَةٍ قَدْ صَلَحَا
كَعْفَرَةٍ فَمُطْلَقُ كَالذَّابِ

فَضْلٌ وَتَحْصُلُ الطَّهَارَةُ بِمَا
إِذَا تَغْيَيرٌ بِتَخْسِ طُرْحَا
إِلَّا إِذَا لَرْمَةٌ فِي الْفَالِ

فَضْلٌ فِي فَرْكَاضِ الْوُضُوءِ

دَلْكَ وَفَوْزُ نَيَّةٍ فِي بَذْنِهِ
أَوْ اسْتِبَاحَةٌ لِمَمْتُوعٍ عَرَضَ
وَمَسْنُحَ رَأْسٌ غَسْلُهُ الرِّجْلَيْنِ
وَالْمَرْفَقَيْنِ عَمَّ مَحْمَعُ الْأَذْنَيْنِ

فَضْلٌ فَرَأَيْضُ الْوُضُوءُ سَبْعَ وَهِيَ
وَلَيْتَوْ رَفَعَ حَدَثٌ أَوْ مُفَرَّضٌ
وَغَسْلُ وَجْهٍ غُسْلُهُ الْبَدَنِ
وَالْفَرْضُ عَمَّ مَحْمَعُ الْأَذْنَيْنِ

وَجْهٌ إِذَا مِنْ تَحْتِهِ الْجَلْدُ ظَاهِرٌ
 وَرَدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ مَسْحُ الْأَذْيَنِ
 تَرْتِيبٌ فَرْضِهِ وَذَا الْمُخْتَارِ
 سَمِيمٌ وَبَقِعَةٌ قَذْ طَهْرَتْ
 وَالشَّفْعُ وَالثَّلْثَيْنِ فِي مَغْسُولَتِنَا
 تَرْتِيبٌ مَسْتَوْنِهِ أَوْ مَعَ مَا يَحْبِبْ
 تَخْلِيلُهُ أَصَابِعًا بِقَدْمَهُ
 مَسْحٌ وَفِي الْفَسْلِ عَلَى مَا حَدَّدَهُ
 يَسِيسُ الْأَعْصَنَافِ فِي زَمَانٍ مُعْتَدِلٍ
 فَقْطُ وَفِي الْقُربِ الْمُوَالِيِّ يُكَحِّلُهُ
 سُسَّتَهُ يَفْعُلُهَا لِمَا حَضَرَ
 بَوْلٌ وَرِيحَ سَلَسٌ إِذَا أَتَرَ
 سُكْرٌ وَإِغْمَاءٌ حُسُونٌ وَدَيْ
 لَذَّةُ عَادَةٌ كَذَا إِنْ قُصِّدَتْ
 وَالشَّكُّ فِي الْحَدَثِ كُفَرُ مَنْ كَفَرَ
 سَلْتٌ وَتَشَرَّ ذَكْرٌ وَالشَّدَّادُ
 كَفَانِطٌ لَامَ كَهْرَا اتَّشَرَ
 فَوْرٌ عُمُومُ الدَّلْكِ تَخْلِيلُ الشَّعْرِ
 وَالإِبْطَ وَالرُّفْعَ وَبَيْنَ الْأَيْنَيْنِ

خَلَلٌ أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ وَشَعْرٌ
 سُسَّهُ السَّبْعُ إِنَّهَا غَسْلُ الْيَدَيْنِ
 مَضْضَةٌ اسْتِشَاقٌ اسْتِشَارٌ
 وَاحِدٌ عَشَرَ الْفَضَائِلُ أَئْتَ
 تَقْلِيلٌ مَاءٌ وَبَيْمَانُ الْإِنَاءِ
 بَدْءُ الْمَيَامِنِ سَوَاكٌ وَكَدْبٌ
 وَبَدْءُ مَسْحِ الرَّأْسِ مِنْ مُقْدَمَةِ
 وَكُرْهَ الرَّبِيدُ عَلَى الْفَرَضِ لَدَىِ
 وَعَاجِزُ الْفَوْرِ بَنَى مَا لَمْ يَطُلِ
 ذَاكِرٌ فَرْضِهِ بَطُولٌ يَفْعُلُهُ
 إِنْ كَانَ صَلْتُ بَطَلَتْ وَمَنْ ذَاكِرٌ
 فَصَلْتُ نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ سِتَّةُ عَشَرَ
 وَغَائِطٌ نَوْمٌ ثَقِيلٌ مَذْيُ
 لَنْسٌ وَقُبَّلَةٌ وَذَا إِنْ وُجِدتْ
 إِلْطَافٌ مَرَأَةٌ كَذَا مَسُ الذَّكَرِ
 وَيَحْبُّ اسْتِبَرَاءُ الْأَخْبَيْنِ مَعَ
 وَحَارَ الْاسْتِخْمَارُ مِنْ بَوْلٍ ذَكَرٌ
 فَصَلْ فُرُوضُ الْفَسْلِ قَصْدٌ يَحْتَضِنُ
 قَابِعَ الْحَنْقَيْ مِثْلَ الرُّكْبَيْنِ

وَخُوَّهُ كَالْحَلْ وَالْتَّوْكِيلِ
بَذْنَا وَالْإِسْتِشَاقُ ثَقْبُ الْأَذْنَيْنِ
تَسْمِيَةُ ثَلِيلَتْ رَأْسِهِ كَذَا
بَذْءَ بَاعْلَى وَبَمِينِ خَدْهَمَا
عَنْ مَسْهَ بَيْطَنِ أوْ جَنْبِ الْأَكْفَنِ
أَعْدَ مِنَ الْوُضُوِّ مَا فَعَلْتَهُ
مَغِيبُ كَمَرَةِ يَفْرَجِ اسْحَاجَ
غَسْلُ وَالْأَخْرَانُ قُرْآنًا حَلَّا
مِثْلُ وُضُوئِكُمْ وَلَمْ تَعْدُ مُوَالَ
عَوْضُ مِنَ الطَّهَارَةِ التَّيْمَمَ
جَنَازَةُ وَسْنَةُ بِهِ يَحْلَ
الْفَرْضُ لِلْجَمِيعَ حَاضِرٌ صَحِيفٌ
لِلْكُرْعَ وَالْتَّيْمَ أُولَى الصَّرَرَتَيْنِ
وَوَصْلَهَا بِهِ وَوَقْتُ حَضَرَا
أُولَهُ، وَالْمُتَرَدَّدُ الْوَسَطُ
وَصَرَرَةُ الْيَدَيْنِ تَرْتِيبٌ يَقْنِي
نَاقْصَهُ مِثْلُ الْوُضُوِّ وَبَرِيزٌ
بَعْدَ يَعْدُ يُعْدُ بَوْقَتٍ إِنْ يَكُنْ
وَزْمَنٌ مُتَاوِلًا فَذَعْدَمَا

وَصِلْ لِمَا عَسَرَ بِالْمَنْدِيلِ
سَنَّةُ مَضْمَضَةٍ غَسْلُ الْيَدَيْنِ
مَنْدُوبَهُ الْبَذْءَ بَعْسَلِهِ الْأَدَى
تَقْدِيمُ أَعْضَاءِ الْوُضُوِّ قَلْهَ مَا
يَبْدَا فِي الْغَسْلِ يَفْرَجُ ثُمَّ كُفَّ
أَوْ اصْبَعُ ثُمَّ إِذَا مَسَنَّتَهُ
مُوجَبَهُ حِيْضُ نَفَاسُ اِنْرَازَ
وَالْأَوْلَانُ مَنْعَ الْوَطَهَ إِلَى
وَالْكُلُّ مَسْجِدًا وَسَهْوُ الْإِغْتِسَلَ
فَصَلَّ لِحَوْفِ ضَرًّا أَوْ عَدَمِ مَا
وَصَلَ فَرْضًا وَاحِدًا وَإِنْ تَصِلَّ
وَجَازَ لِلْتَّفَلِ أَبْتِدَا وَيَسْتَبِعَ
فَرُوضَهُ مَسْحُكَ وَجْهَهَا وَالْيَدَيْنِ
ثُمَّ الْمُوَالَةُ صَعِيدَا طَهْرَا
آخِرَهُ لِلرَّاجِي، آيْسَنْ فَقَطَ
سَنَّةُ مَسْحُهُمَا لِلْمَرْفَقَيْ
مَنْدُوبَهُ تَسْمِيَةُ وَصَفَ حَمِيدَ
وَحُودُ مَاءِ قَبْلَ إِنْ صَلَّى وَإِنْ
كَحَافَ اللَّصِ وَرَاجَ قَدَمَما

كتاب الصلاة

شرطها أربع مقدمة
 لها وئية بها ثراء
 والرفع منه السجود والحضور
 له وترتيب أداء في الأصول
 تبع مأمور بآخر سلام
 خوف وجمع حمضة مستخلف
 وستر عورة وظهور الحدث
 تفريح ناسها وعاجز كثير
 في قبلة لا يغزها أو الغطا
 يجب ستره كما في العورة
 أو طرف بعيد في الوقت المقص
 يقصها أو الحفوف فاعلم
 وقت فادها به حتى أقول
 مع القيام أولًا والثانى
 تكبيرة إلا الذي تقدم
 والثانى لا ما للسلام يحصل
 في الرفع من ركوعه أو زيه
 والباقي كالمندوب في الحكم بما

فرائض الصلاة سبعة عشرة
 تكبيرة الإحرام والقيام
 فاتحة مع القيام والركوع
 والرفع منه السلام والجلوس
 والإعتدال مطمئنا بالتزام
 بيته فإذا كذا الإمام في
 شرطها الاستقبال ظهر الخبث
 بالذكر والقدرة في غير الآخر
 ندبنا يعيدهان بوقت كالخطأ
 وما عدنا وجه وكف الحرة
 لكن لدى كشف لصدر أو شعر
 شرط وجوبها التقا من اللهم
 فلا قضى أيامه ثم دخول
 سنتها السورة بعد الواقعه
 حهر وسر بمحل لها
 كل شهد جلوس أول
 وسمع الله لمن حمده
 الفضل والإمام هذا كذا

وَطَرِفُ الرَّجَلَيْنِ مِثْلُ الرُّكْبَتَيْنِ
 عَلَى الْإِمَامِ وَالْيَسَارِ وَأَحَدَ
 سَرَرَةَ غَيْرِ مُقْتَدٍ خَافَ الْمُرْوَرَ
 وَأَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ
 فَرَضًا بِوَقْتِهِ وَغَيْرًا طَلَبَتِ
 ظَهِيرًا عِشَاءَ عَصْرًا إِلَى حِينَ يَعْدُ
 مُقْيِمًا أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ يُتَمَّ
 ثَأْمِينٌ مِنْ صَلَى عَدَا حَمْرُ الْإِلَامِ
 مِنْ أُمَّ وَالْفَنُوتُ فِي الصُّبْحِ يَدَا
 سَدْلٍ يَدِيْ تَكْبِيرَهُ مَعَ الشُّرُوعِ
 وَعَقْدِهِ التَّلَاتَ مِنْ يُمْتَاهَ
 تَخْرِيكُ سَيَّاتِهَا حِينَ يَلَاهُ
 وَمِرْفَقَا مِنْ رُكْبَتَهِ إِذْ يَسْجُدُونَ
 مِنْ رُكْبَتَهِ فِي الرُّكْبَوْعِ وَزِدَ
 سَرِيَّةَ وَضَعِ الْيَدَيْنِ فَاقْتَنَى
 رَفْعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْأَخْرَامِ حَدَّا
 تَوْسُطِ الْعِشَاءِ وَقَصْرِ الْبَاقِيَنِ
 سَقَى يَدِيْ وَوَضَعَهَا وَفِي الرُّفْعِ الرُّكَبِ
 فِي الْفَرْضِ وَالسُّجُودِ فِي الشُّوْبِ كَنَا

إِقَامَةَ سُجُودَهُ عَلَى الْيَدَيْنِ
 إِنْصَاتُ مُقْتَدٍ بِحَمْرَهِ ثَمَّ رَدَ
 بِهِ وَزَانِدَ سُكُونَ لِلْحُضُورِ
 حَمْرَ السَّلَامِ كَلِمُ التَّشَهُّدِ
 سُنَّ الْأَذَانِ لِجَمَاعَةِ أَئِمَّةِ
 وَقَصْرُ مَنْ سَافَرَ أَرْبَعَ بُرْدَ
 مِنَّا وَرَا السُّكْنَى إِلَيْهِ إِنْ قَدِمَ
 مَنْدُوبُهَا تَيَامَنَ مَعَ السَّلَامِ
 وَقَوْلُ رَبِّنَا لَكَ الْحَمْدُ عَدَا
 رَدَا وَتَسْبِيحُ السُّجُودِ وَالرُّكْبَوْعِ
 وَعَدَ أَنْ يَقُومَ مِنْ وُسْطَاهُ
 لَدَى التَّشَهُّدِ وَيَسْطُطُ مَا خَلَاهُ
 وَالْبَطْنَ مِنْ فَخْدِ رِحَالٍ يَعْدُونَ
 وَصَفَةُ الْجُلُوسِ تَمْكِيرُ الْيَدِ
 تَصْبِهِمَا قِرَاءَةُ الْمَأْمُومِ فِي
 لَدَى السُّجُودِ حَذَّنَ أَذْنَ وَكَذَا
 تَطْوِيلُهُ صَبْحًا وَظَهِيرًا سُورَيْنِ
 كَالسُّورَةِ الْأَخْرَى كَذَا الْوُسْطَى اسْتَحْبَ
 وَكَرِهُوا بَسْتَلَةَ تَعْرُدَ

وَحَمِلْ شَنِيءَ فِيهِ أَوْ فِي فَمِهِ
 تَعْكُرُ الْقَلْبَ بِمَا نَافَى الْخُشُوعَ
 أَنَا قِرَاءَةٌ كَذَا إِنْ رَكَعَا
 تَخَصُّرٌ تَعْمِي ضُعْفَ عَيْنِي تَابِعٌ
 وَهِيَ كِفَايَةٌ لِعِيْنِتِ دُونَ مِنْيَنْ
 وَبَيْنَ سَلَامٍ سِرْ بَعْدَا
 وَثُرْ كُسُوفٍ عِيدَ اسْتِسْقَا سُنَّ
 وَالْفَرْضُ يُفْضِي أَبْدَا وَبِالْتَوَالِ
 تَحِيَّةٌ صُحَى تَرَاوِيْحَ ثَلَتْ
 وَبَعْدَ مَغْرِبٍ وَبَعْدَ ظُهُورٍ
 قَبْلَ السَّلَامِ سَجَدَتَانِ أَوْ سُنَّ
 بَعْدَ كَذَا وَالتَّفَصِّصَ عَلَبْ إِنْ وَرَدَ
 وَاسْتَدِرَكَ التَّبَعِيِّيَّ وَلَوْ مِنْ بَعْدِ عَامٍ
 وَبَطَّلَتْ بَعْدِ نَفْخَيْ أَوْ كَلامٍ
 فَرَضٌ وَفِي الْوَقْتِ أَعْدَ إِذَا يُسَنَّ
 فَهَمَّهَهُ وَعَمَدَ شُرْبَ أَكْلٍ
 أَكْلُ مِنْ سِتٍ كَذِكْرُ الْغَفْرَضِ
 بِفَضْلِ مَسْجِدٍ كَطُولِ الزَّمَنِ
 فَأَلْفَعَ ذَاتَ السَّهْرِ وَالْبَنَا يَطْوُعُ

كَوْزُ عِيَامَةٌ وَبَغْضُ كُمَّهُ
 قِرَاءَةٌ لَدَى السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ
 وَعَبَثٌ وَالْإِنْفَاثُ وَالدُّعَا
 تَشْبِيكٌ أَوْ فِرْقَعَةُ الْأَصَابِعِ
 فَضْلٌ وَخَمْسُ صَلَواتٍ فَرَضُ عَيْنِ
 فُرُوضُهَا التَّكْبِيرُ أَرْبَعَانِ دُعَا
 وَكَالصَّلَاةِ الْعُسْلِ دَفْنٌ وَكَفَنٌ
 فَحْرَ رَغِيْبَةٌ وَكَفْضَى لِلرَّزْوَالِ
 نُدْبَ نَفْلُ مُطْلَقاً وَأَكِدَتْ
 وَقَبْلَ وَثُرْ مِثْلَ ظُهُورِ عَضْرِ
 فَضْلٌ لِتَفْصِسِ سَيَّهَوَا يُسَنَّ
 إِنْ أَكِدَتْ وَمَنْ يَرِدْ سَهْوَا سَجَدَ
 وَاسْتَدِرَكَ الْقَلْنَيِّ مَعْ قُربِ السَّلَامِ
 عَنْ مُفْتَدِ يَحْمِلُ هَذَيْنِ الْإِمَامِ
 لِغَيْرِ إِصْلَاحٍ وَبِالْمُشْغِلِ عَنْ
 وَحَدَّتْ وَسَهْوَ زَيْدَ الْمِثْلِ
 وَسَخْدَةَ قَيْنِيِّ وَذَكْرِ فَرْضِ
 وَفَوْتُ قَبْلَيِّ ثَلَاثُ سُنَّ
 وَاسْتَدِرَكَ الرُّكْنَ فَإِنْ حَالَ رُكُوعٌ

للباقِ والطُّولِ الْفَسَادُ مُلْزِمٌ
 وَتَسْجُدُ الْبَعْدِيُّ لَكِنْ قَدْ يَبْيَنْ
 نَفْصَ بِهَوْنَتِ سُورَةِ فَالْقَبْلِيِّ
 وَرُكْبَا لَا قَبْلُ ذَا لَكِنْ رَحْنَعْ
 صَلَةُ حُمْقَةِ لِخُطْبَةِ ثَلَثْ
 حُرْ قَرِيبٌ بِكَفَرْ سَخِ ذَكَرْ
 عِنْدَ النَّدَا السَّعْيِ إِلَيْهَا يَحْبُّ
 تُدَبَّ تَهْجِيرٌ وَحَالٌ حَمْلًا
 سَتَّ بَفْرَضٍ وَبِرْ كَعْنَةِ رَسَتْ
 لَامْغَرْبَا كَدَا عِشَّا مُوتَرْهَا
 آتَ بِالْأَرْكَانِ وَحُكْمَا يَغْرِفُ
 فِي حُمْقَةِ حُرْ مُقْبِمٍ عَدْدًا
 بَادَ لِعَيْرِهِمْ وَمَنْ يُكَرَّهُ دَعْ
 رَدًا بِمَسْجِدِ صَلَةٍ تُحْتَلِى
 جَمَاعَةٌ بَعْدَ صَلَةِ ذِي الْتِيزَامِ
 وَأَغْلَفَ عَنْدَ حَصِّيِّ ابْنِ زَيْنَ
 مُحَمَّدَ حَفَّ وَهَذَا الْمُكْنُونُ
 زِيَادَةٌ قَدْ حَقَقَتْ عَنْهَا أَغْدِلَا
 مَعَ الْإِمَامِ كَيْفَ مَا كَانَ الْعَمَلُ

كَفْغَلْ مَنْ سَلَمَ لَكِنْ يُخْرِمُ
 مَنْ شَكَّ فِي رُكْنِ تَنَى عَلَى الْبَقِينِ
 لَأَنْ يَنْوَى فِي فَعْلِهِمْ وَالْقَوْلِ
 كَدَّا كِرْ الْوُسْنَطِيِّ وَالْأَيْدِيِّ قَدْ رَفَعْ
 فَصَلْ بِمَوْطِنِ الْفَرَى قَدْ فُرِضَتْ
 بِحَاجَمِ عَلَى مُقْبِمِ مَا اعْذَرْ
 وَأَجْزَاتْ غَيْرًا نَعْمَ قَدْ تُنْدَبْ
 وَسَنْ غُسْلَ بِالرَّوَاحِ ائْصَلَا
 بِحُمْقَةِ جَمَاعَةٍ قَدْ وَجَبَتْ
 وَلَدَبَتْ إِعَادَةُ الْفَذِّ بِهَا
 شَرْطُ الْإِمَامِ ذَكَرْ مُكْلَفُ
 وَغَيْرُ ذِي فَسَقٍ وَلَخْنٍ وَأَقْدَمَا
 وَيَكْرَهُ السَّلَسُ وَالْفَرُوحُ مَعْ
 وَكَالْأَشْلَ وَإِمَامَةُ بِلَا
 بَيْنَ الْأَسَاطِينِ وَقُدَّامَ الْإِمَامِ
 وَرَاتِبَ مَخْهُولَ أَوْ مَنْ أَنْهَا
 وَحَارَ عَيْنَ وَأَغْسَى الْكَنْ
 وَالْمُقْتَدِيِّ الْإِمَامِ يَتَسَعُ خَلَا
 وَأَخْرَمَ الْمُسْتَوْقُ فَوْرًا وَدَخَلَ

الْفَاهُ لِأَفِي حَلْسَةٍ وَ تَابَعَا
أَقْوَالَهُ وَ فِي الْفَعَالِ بَانِيَا
مِنْ رَكْعَةٍ وَ السَّهْوِ إِذْ ذَاكَ احْتَمَلَ
مَعْهُ وَ بَعْدِيَا قَضَى بَعْدَ السَّلَامَ
مِنْ لَمْ يُحَصِّلْ رَكْعَةً لَا يَسْجُدُ
عَلَى الْإِمَامِ غَيْرَ فَرْعَ مُتَحَلِّي
إِنْ بَادَرَ الْخُرُوجَ مِنْهَا وَ لُدِبَ
فَإِنْ أَبَاهُ افْتَرَدُوا أَوْ قَدَمُوا

مُكْبِرًا إِنْ سَاحِدًا أَوْ رَأِكَعا
إِنْ سَلَمَ الْإِمَامُ قَامَ فَاضِيَا
كَبِيرًا إِنْ صَحَلَ شَفَعَا أَوْ أَقْلَ
وَ يَسْجُدُ الْمَسْتَوْقُ قَبْلَ الْإِمَامَ
أَدْرَكَ ذَاكَ السَّهْوَ أَوْ لَا قَبَدُوا
وَ بَطَلَتْ لِمُقْتَدِ بِمُبْطَلِ
مِنْ ذَكْرِ الْحَدَثَ أَوْ بِهِ غَلَبَ
تَقْدِيمُ مُؤْتَمِ بِهِمُ

كتاب الزكاة

عَيْنٌ وَ حَبٌ وَ ثَمَارٌ وَ نَعْمَ
يَكْمُلُ وَ الْحَبُّ بِالْأَفْرَاكِ يُرَامُ
ذِي الرِّئَتِ مِنْ زَيْنَهُ وَ الْحَبُّ يَقْبَيِ
أَوْ نَصْفَهُ إِنَّ اللَّهَ السَّقِيَ يَحْزُرُ
فِي فِضَّةٍ قُلْ مَائَسَانَ دِرْهَمًا
وَ رُبْعَ العَشْرِ فِيهِمَا وَ حَبٌ
قِيمَتُهَا كَالْعَيْنِ لَمْ دُوَ احْتِكَارٌ
عَيْنَا بِشَرْطِ الْحَوْلِ لِلأَصْنَافِ
مِنْ عَيْنٍ بَنْتُ الْمَخَاضِ مُقْبَعَةٌ

فُرِضَتِ الزَّكَاهُ فِي مَا يُرْتَسِمُ
فِي الْعَيْنِ وَ الْأَنْعَامِ حَقَّتْ كُلُّ عَلْمٍ
وَ الشَّمْرُ وَ الرَّبِيبُ بِالْعَطِيبِ وَ فِي
وَهِيَ فِي الثَّمَارِ وَ الْحَبِّ الْعَشْرُ
خَمْسَهُ أُوْسُقُ نَصَابٌ فِيهَا
عِشْرُونَ دِينَارًا نَصَابٌ فِي الْذَّهَبِ
وَ الْعَرْضِ دُوَ التَّعْرِ وَ دَيْنُ مَنْ أَدَارَ
رَكْبَى لِقَبْضِ ثَمَنٍ أَوْ دَيْنٍ
فِي كُلِّ خَمْسَهُ جَمَالٌ حَذَعَةٌ

في ستةٍ مع التلائين تَكُون
حدْعَةٌ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَفَتْ
وَحْقَشَانَ وَاحِدًا وَتَسْعِينَ
لَبُونَ أوْ حَذْ حَقْتَيْنِ بِاقْتَيْنَ
في كُلِّ خَمْسِينَ كَمَالًا حِفَةُ
وَهَكَذَا مَا زَادَ أَمْرَهُ يَهُونُ
مُسْتَهَنٌ فِي أَرْبَعِينَ سُنْتَطَرَ
شَاهَةً لِأَرْبَعِينَ مَعَ أَخْرَى ثُضَّمَ
وَمَعْ ثَمَانِينَ ثَلَاثَ مُخْزَنَةَ
شَاهَةً لِكُلِّ مَائَةٍ أَنْ تُرْفَعَ
وَالظَّارِ لَا عَمَّا يُرْكَى أَنْ يَحْوَلَ
كَذَّاكَ مَا دُونَ النَّصَابِ وَلِيَقْمَنَ
إِذْ هِيَ فِي الْمُقْنَاتِ مِمَّا يُدَخِّرُ
كَذَّبَ وَفَضَّةٌ مِنْ عَيْنِ
وَبَغْرَى إِلَى الْجَوَامِيسِ اصْنَطَحَلَبَ
كَذَا الْقَطَانِيَّ وَالرَّئِبُ وَالثَّمَارُ
غَازٌ وَعَشْقٌ عَامِلٌ مَدِينٌ
أَخْرَارٌ إِسْلَامٌ وَلَمْ يَقْبَلْ مُرِيبٌ
عَنْ مُسْلِمٍ وَمَنْ بِرْزَقَهُ طَلَبَ

في الْخَمْسِ وَالْعَشْرِينَ وَابْنَةُ الْبَهْوَنَ
سِنَاءُ وَأَرْبَعِينَ حِفَةَ كَفَتْ
بَشَالِبُونَ سِتَّةَ وَسَبْعِينَ
وَمَعْ ثَلَاثِينَ ثَلَاثَ أَيْ بَشَاتَ
إِذَا التلائينَ تَلَثَهَا الْمَائَةُ
وَكُلُّ أَرْبَعِينَ بَشَتَ لِلْبَهْوَنَ
عِخلَ سَبْعَ فِي ثَلَاثِينَ بَقَرَ
وَهَكَذَا مَا ارْتَفَعَتْ ثُمَّ الْقَمَنَ
فِي وَاحِدٍ عِشْرُونَ يَتَلَوَا وَمَائَةَ
وَأَرْبَعاً حَذْ مِنْ مِئَنَ أَرْبَعَ
وَحَوْلَ الْأَرْبَاحِ وَسَلِيلَ كَالْأَصْوَلَ
وَلَا يُرْكَى وَقَصْ مِنَ الْتَّعْنَمَ
وَعَسْلَ فَاكِهَةَ مَعَ الْخُضَرَ
وَيَحْصُلُ النَّصَابُ مِنْ صِنَافِينَ
وَالصَّنَاعَ لِلْمَعْزَ وَبَغْتَ لِلْعَرَابَ
الْقَمَنُ لِلشَّعِيرِ لِلسُّلْطَنِ يُصَارَ
مَصْرُفُهَا الْفَقِيرُ وَالْمَسْكِينُ
مُولَفُ الْقَلْبِ وَمُحْتَاجُ غَرِيبَ
فَصَلَلَ زَكَاهُ الْفِطْرِ صَاعَ وَجَبَ

مِنْ مُسْلِمٍ بِحُلْ عَيْشِ الْقَوْمِ لِتَعْنِ حَرًّا مُسْلِمًا فِي الْيَوْمِ

كِتابُ الصِّيَامِ

فِي رَجَبِ شَعْبَانَ صَوْمٌ لَدَيْنَا
كَذَا الْمُحْرَمُ وَآخِرَيِ الْعَاشرِ
أَوْ بِثَلَاثَيْنَ قُبْلًا فِي كَمَالِ
وَتَرْكِ وَطَهِ شَرْبِهِ وَأَكْلِهِ
مِنْ أَذْنِ أَوْ عَيْنِ أَوْ أَنفِهِ قَدْ وَرَدَ
وَالْعُقْلُ فِي أُولِيَ شَرْطُ الْوُجُوبِ
صَوْمًا وَتَنْفِيذِ الْفَرْضِ إِنْ بِهِ ارْتَغَعَ
دَابِيَ مِنَ الْمَذِي وَإِلَّا حَرْمًا
غَالِبٌ فِيِ وَذَبَابٌ مُعْتَفِرٌ
يَابِسٌ إِصْبَاحٌ حَتَابٌ كَذَاكَ
يَحْبُّ إِلَّا إِنْ نَفَاهُ مَانِعَةٌ
كَذَاكَ ثَالِثٌ سُحُورٌ ثَيْعَةٌ
كَفَارَةٌ فِي رَمَضَانَ إِنْ عَمَدَ
وَلَوْ بَفَكَرَ أَوْ لِرَفَضِ مَا بُنِيَ
لِلضُّرِّ أَوْ سَفَرٌ قَصْرٌ أَيْ مُبَاحٌ
مُحَرَّمٌ وَلَيَقْضِ لَا فِي الْغَيْرِ

صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَجَهَا
كَسْنَعُ حِجَّةَ وَآخِرَيِ الْأَحْرَرِ
وَيَبْتَ الشَّهْرُ بِرُؤْبَةِ الْهَلَالِ
فَرَضُ الصِّيَامُ نِيَّةً بِلَذِلِّهِ
وَالْقَيْءَ مَعَ إِيصالِ شَيْءٍ لِلْمَعْدَةِ
وَقَتْ طَلُوعَ فَجْرِهِ إِلَى الْغَرُوبِ
وَلَيَقْضِ فَاقْدُهُ وَالْحَيْضُ مَنْعَ
وَيَكْرَهُ اللِّنْسُ وَفَكْرُ سَلِيمًا
وَكَرْهُوا ذَوقَ كَفِيرِ وَهَذَرِ
غَبَارٌ صَانِعٌ وَطَرْقٌ وَسَوَادٌ
وَنِيَّةٌ تَكْفِي لِمَا تَائِبَعَهُ
لَدِبَ ثَغْيَلٌ لِعَطْرِ رَفَعَةٌ
مَنْ أَفْطَرَ الْفَرْضَ قَضَاهُ وَلَيَزِدَ
لَا كَلُّ أَوْ شَرْبٌ فِيمِ أَوْ لِلْمَنْسِيِّ
بِلَا تَأْوِلَ قَرِيبٌ وَيَسَاحِ
وَعَمَدَهُ فِي التَّفَلِ دُونَ ضُرِّ

وَكَفَرُنَّ بِصَوْمٍ شَهْرَيْنِ وَلَا
وَفَضَلُوا إِطْعَامَ سِتِينَ فَقِيرًا

كتابُ الحجَّ

أَرْكَانُهُ إِنْ تُرِكَتْ لَمْ تُخْبَرْ
لِيَلَةَ الاضْحَى وَالظَّوَافُ رَدْفَةٌ
فَذَ حُبَرَتْ مِنْهَا طَوَافُ مَنْ قَدِيمٌ
وَرَكَعَتَا الطَّوَافَ إِنْ تَعْتَمَا
مَيْتُ لَيَلَاتٍ ثَلَاثٍ بِمَنْسَى
لِطَبِيبٍ لِلشَّاءِ وَمَصْرَ الْحُجَّةِ
يَلْتَمِمُ الْيَمَنَ عَاتِيَّهَا وَفَاقَ
وَالْحَلْقُ مَعَ رَمَى الْحِمَارِ تَوْفِيقَهُ
بِيَاهَهُ وَالْذَّهَنَ مِنْكَ اسْتَخْمَعَا
كَوَاحِبٍ وَبِالشُّرُوعِ يَتَصَلُّ
وَاسْتَضْجِبُ الْهَهْنَى وَرَكْعَتِينِ
فَإِنْ رَكِبْتَ أَوْ مَشَبَّثَ إِحْرَاماً
كَمَشَّنِي أَوْ ثَلَيْيَةَ مِمَّا اتَّصَلَ
حَالٌ وَإِنْ صَلَّيْتَ ثُمَّ نَدَّتْ
دَلْكٌ وَمِنْ كَدَّا التَّيْيَةَ ادْخَلَ

الْحَجَّ فَرْضٌ مَرَّةٌ فِي الْعُنْزِ
الْأَخْرَامُ وَالسَّعْيُ وَقُوفُ عَرْفَةَ
وَالْوَاجِبَاتُ غَيْرُ الْأَرْكَانِ بِدَمْ
وَوَصْلَهُ بِالسَّعْيِ مَشَّنِي فِيهِمَا
نَزُولٌ مُزَدَّلَفٌ فِي رُحْوَعِنَا
إِحْرَامٌ مِيقَاتٌ فَذُو الْحَلْيَفَةِ
فَرَنَّ لِتَحْدِي دَاتُ عَرْقٍ لِلْعَرَاقِ
تَحْرَدَ مِنْ الْمَعْيِطِ ثَلَيْيَةَ
وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَ حَجَّكَ اسْتَمَعَا
إِنْ حَتَّ رَابِعًا تَنْظَفُ وَاغْتَسِلُ
وَأَبْسِنْ رَدَا وَأَزْرَةَ نَغْلِيَنِ
بِالْكَافِرُونَ ثُمَّ الْأَخْلَاصُ هُمَا
بَيْئَةٌ تَضَحَّبُ فَرْنَلَا وَعَمَلٌ
وَحَدَّدَهَا كُلَّمَا تَحَدَّدَتْ
مَكَّةَ فَاغْتَسِلْ بِذِي طُوى بِلَا

ئلَيْهِ وَكُلُّ شُغْلٍ وَاسْلُكَا
 الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ كَبِيرًا وَأَتَمْ
 وَكَبِيرًا مُقْبِلًا ذَاكَ الْحَجَرَ
 لِكَنَّ ذَا بِالْيَدِ خُذْ يَانِ
 وَضَعَ عَلَى الْفَمِ وَكَبِيرًا قَنَدِ
 خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتِينِ أَوْقَعَا
 وَالْحَجَرَ الْأَسْوَدَ بَعْدَ اسْتِلِمْ
 عَلَيْهِ ثُمَّ كَبِيرًا وَمَهْلَكًا
 وَخُبَّ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ذَا اقْتِفَادِ
 تَقْفَ وَالْأَشْوَاطَ سَبْعًا ثُمَّا
 وَبِالصَّفَا وَمَرْوَةَ مَعَ اغْتِرَافِ
 مَنْ طَافَ نَذِبَهَا بِسَعْيِ اجْتِلَا
 وَخُطْبَةِ السَّابِعِ ثَانِي لِلصَّفَةِ
 بِعْرَفَاتِ تَاسِعًا تُرْزُولُنَا
 الْحَطَبَتِينِ وَاحْتَمَنَ وَاقْصُرَأَ
 عَلَى وُضُوءِ ثُمَّ كُنْ مُوَاظِبًا
 مُصَلِّيًّا عَلَى التَّبَّيِ مُسْتَقْبِلًا
 وَاقْفَرَ لِمُزَدَّلَفَةَ وَتَنْصَرِفَ
 وَاقْصُرَ بِهَا وَاجْمَعَ عِشاً لِمَغْرِبِ

إِذَا وَصَلْتَ لِلْبَيْوتَ فَأَثْرُكَا
 لِلْبَيْتِ مِنْ بَابِ السَّلَامِ وَاسْتِلِمْ
 سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بِهِ وَقَدْ يَسِرَ
 مَتَى تُحَادِيهِ كَذَا الْيَمَانِيِّ
 إِنْ لَمْ يَصِلْ لِلْحَجَرِ الْمَسِّ بِالْيَدِ
 وَارْمَلْ ثَلَاثًا وَامْشِ بَعْدَ أَرْبَعًا
 وَادْعُ بِمَا شِئْتَ لَدِيَ الْمُلْتَزَمِ
 وَأَخْرُجْ إِلَى الصَّفَا فَقِفْ مُسْتَقْبِلًا
 وَاسْعِ لِمَرْوَةَ فَقِفْ مِثْلَ الصَّفَا
 أَرْبَعَ وَقْفَاتٍ بِكُلِّ مِنْهُمَا
 وَادْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيِ وَطَوَافِ
 وَيَحِبُّ الطَّهْرَانَ وَالسَّتْرُ عَلَى
 وَعْدِ قَلْبٍ لِمُصَلَّى عَرَفةَ
 وَثَامِنِ الشَّهْرِ أَخْرُجَنَ لِمَنِي
 وَاغْتَسِلْ قُرْبَ الرَّوَالِ وَاحْصُرَأَ
 ظَهَرَيْكَ ثُمَّ الْجَبَلَ اصْعَدْ رَأْكِيَا
 عَلَى الدُّعَاءِ مُهَلَّا مُبْتَهَلًا
 هُبْتَهَ بَعْدَ غُرُوبَهَا تَقْفَ
 فِي السَّازِمَيْنِ الْعَلَمَيْنِ تَكِبِ

وأخطط وَتْ بها وأخي لِيَنك
قِفْ وَادْعُ بالمشعر للأسفار
وَسِرْ كَمَا تَكُونُ لِلْعَقْبَةِ
مِنْ أَسْفَلِ سَاقٍ مِنْ مُزْدَلَفَةِ
أَوْقَتَهُ وَأَخْلِقْ وَسِرْ لِلْبَيْتِ
وَأَرْجِعْ فَصِلَ الظَّهَرِ فِي مَيْهِ وَتْ
ثَلَاثَ حَمَرَاتِ بِسْتَعِ حَصَّيَاتِ
طَوِيلًا إِنْرَا الْأَوْلَىنِ آخِرًا
وَأَفْعَلْ كَذَاكَ ثَالِثَ التَّحْرِ وَرَدْ
وَمَنْعَ الْأَخْرَامِ صَبَدَ الْبَرْ
وَعَرَبَ مَعَ الْحِدَادَ كَلْبَ عَقْمُورَ
وَمَنْعَ الْمُحِيطَ بِالْعُضُوِ وَلَوْ
وَالسِّتَّرَ لِلْوَاجِهِ أَوْ الرَّأْسِ بِمَا
تُمْتَعِ الْأَنْشَى لِبِسْ قَفَازَ كَذَا
وَمَنْعَ الطَّيْبَ وَذُهَنَا وَضَرَرْ
وَيَقْنَدِي لِيَفْعَلْ بَغْضِ مَا ذُكِرَ
وَمَنْعَ النَّسَّ وَأَفْسَدَ الْجَمَاعَ
كَالصَّبَدِ نَمَّ بَاقِي مَا قَذَ مُنْعَا
وَحَازَ الْأَسْتِظْلَالُ بِالْمُرْتَبِعِ

وَصَلَ صَبَحَكَ وَغَلَسْ رِخْشَكَ
وَاسْرَعَنْ فِي بَطْنِ وَادِ النَّارِ
فَارِمَ لَدِيَهَا بِحِجَارَ سَنْعَةَ
كَالْفَوْلِ وَانْحَرَ هَذِيَا إِنْ بَرْفَةَ
فَطْفَ وَصَلَ مِثْلَ ذَاكَ التَّغْتَ
إِنْرَ زَوَالَ غَدِهِ ارْمَ لَأَنْفَتَ
لِكُلِّ حَمَرَةِ وَقَفْ لِلْدَعَوَاتِ
عَقْبَةَ وَكُلِّ رَمْيِ كَبْرَا
إِنْ شَتَّ رَابِعاً وَتَمَّ مَا قُصِّدَ
فِي قَتْلِهِ الْجَرَاءِ لَا كَالْفَارَ
وَحِيَةَ مَعَ الْفَرَابِ إِذْ تَحُوزَ
بَسْنَعَ أَوْ عَقْدِ كَخَائِمِ حَكَوَا
يُعَدُّ سَاتِرَا وَلَكِنْ إِنَّمَا
سَاتِرَا لِوَجْهِ لَا لِسَتْرِ أَحْدَا
قَمْلَ وَإِلْفَا وَسَخَ ظَفَرَ شَعْرَ
مِنَ الْمُحِيطِ لِهَا وَإِنْ عُذِيرَ
إِلَى الْأَفَاضَةِ يَنْقَى الْأَمْتَانَ
بِالْحَمَرَةِ الْأَوْلَى يَجْلُ فَاسْمَعَا
لَا فِي الْمَحَامِلِ وَشَقْدُفِ فِي

وَسَنَةُ الْعُمْرَةِ فَافْعَلْهَا كَمَا
وَإِنْ سَعِيكَ أَخْلَقْنَ وَقَصَّرَا
مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَأَرَعَ الْحُرْمَةَ
وَلَازِمُ الصَّفَّ فَإِنْ عَزَمْتَ
وَسِرْ لِقَبْرِ الْمُضْطَفِي بِأَدَبِ
سَلْمٍ عَلَيْهِ ثُمَّ زَدْ لِلصَّدِيقِ
وَأَعْلَمْ بِأَنَّ ذَا الْمَقَامَ يُسْتَحْبِتْ
وَسَلَ شَفَاعَةً وَخَتَمَ حَسَنَا
وَادْخُلْ صَحْنَ وَاصْبَحْ هَدِيَةَ السُّوْرَةِ

وَسَنَةُ الْعُمْرَةِ فَافْعَلْهَا كَمَا
وَإِنْ سَعِيكَ أَخْلَقْنَ وَقَصَّرَا
مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَأَرَعَ الْحُرْمَةَ
وَلَازِمُ الصَّفَّ فَإِنْ عَزَمْتَ
وَسِرْ لِقَبْرِ الْمُضْطَفِي بِأَدَبِ
سَلْمٍ عَلَيْهِ ثُمَّ زَدْ لِلصَّدِيقِ
وَأَعْلَمْ بِأَنَّ ذَا الْمَقَامَ يُسْتَحْبِتْ
وَسَلَ شَفَاعَةً وَخَتَمَ حَسَنَا
وَادْخُلْ صَحْنَ وَاصْبَحْ هَدِيَةَ السُّوْرَةِ

كتاب مبادئ التصوف وهوادي التعرف

وَتَوْبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يُخْرَمُ
بِشَرْطِ الْإِفْلَاعِ وَنَفْيِ الْإِصْرَارِ
وَحَالِ الْتَّقْوَى اجْتِنَابُ وَامْتِنَالُ
فَحَاءَتِ الْأَقْسَامُ حَقًا أَرْبَعَةَ
يَعْضُ عَيْنِيهِ عَنِ الْمَحَارِمِ
كَغِيَّةٌ نَمِيمَةٌ زُورٌ كَذِبٌ
يَحْفَظُ بَطْنَهُ مِنَ الْحَرَامِ
يَحْفَظُ فَرْجَهُ وَيَقْسِي الشَّهِيدُ

وَتَوْبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يُخْرَمُ
بِشَرْطِ الْإِفْلَاعِ وَنَفْيِ الْإِصْرَارِ
وَحَالِ الْتَّقْوَى اجْجِنَابُ وَامْتِنَالُ
فَحَاءَتِ الْأَقْسَامُ حَقًا أَرْبَعَةَ
يَعْضُ عَيْنِيهِ عَنِ الْمَحَارِمِ
كَغِيَّةٌ نَمِيمَةٌ زُورٌ كَذِبٌ
يَحْفَظُ بَطْنَهُ مِنَ الْحَرَامِ
يَحْفَظُ فَرْجَهُ وَيَقْسِي الشَّهِيدُ

مَا اللَّهُ فِيهِ بِهِ فَذَحْكَمَا
 وَحَسَدِ عَخْبٍ وَكُلُّ دَاءِ
 حُبُّ الرِّيَاسَةِ وَطَرْزُ الْأَنْتِي
 لَيْسَ الدُّوَّا إِلَّا فِي الْإِضْنَارِ لَهُ
 يَقِيهِ فِي طَرِيقِهِ الْمَهَالِكُ
 وَيُوَصِّلُ الْعَبْدَ إِلَى مَوْلَاهُ
 وَيَزِدُ الْخَاطِرَ بِالْقَسْطَاسِ
 وَالْأَنْفَلَ رِبْحَةٌ بِهِ يُوَالِي
 وَالْعَوْنُ فِي جَمِيعِ ذَابِرِهِ
 وَيَتَحَلُّ بِمَقَامَاتِ الْيَقِينِ
 زُهْدٌ وَكُلُّ رِضَا مَحْبَّةٌ
 يَرْضَى بِمَا قَدِيرُهُ إِلَلَهُ لَهُ
 حُرَّاً وَغَيْرَهُ خَلَامِنْ قَلْبِهِ
 لِحَضْرَةِ الْقُدُّوسِ وَاحْتِبَاهُ
 وَفِي الَّذِي ذَكَرْتُهُ كِفَاهِهُ
 مَعَ ثَلَاثَةِ عَدَ الرُّسُلِ
 عَلَى الضُّرُورِيِّ مِنْ عُلُومِ الدِّينِ
 مِنْ رَئَسِ الْجَاهِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
 صَلَى وَسَلَّمَ عَلَى الْهَادِيِّ الْكَرِيمِ

وَيُوقِفُ الْأَمْوَرَ حَتَّى يَعْلَمَا
 يُطْهِرُ الْقَلْبَ مِنَ الرِّيَاءِ
 وَأَعْلَمُ بِأَنْ أَصْلَى ذِي الْأَفَاتِ
 رَأْسُ الْخَطَايَا هُوَ حُبُّ الْعَاجِلَةِ
 يَصْبَحُ شِيخًا عَارِفًا الْمَسَالِكُ
 يُذَكِّرُ رَبُّهُ اللَّهُ إِذَا رَأَاهُ
 يُحَاسِبُ النَّفْسَ عَلَى الْأَنْفَاسِ
 وَيَخْفَظُ الْمَفْرُوضَ رَأْسَ الْمَالِ
 وَيَكْثِرُ الذِّكْرَ بِصَفْوَلِهِ
 يُحَاجِدُ النَّفْسَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ
 حَوْفَ رَحْمَةِ شُكْرٍ وَصَبْرَ تَوْبَةِ
 يَصْدُقُ شَاهِدَهُ فِي الْمُعَامَلَةِ
 يَصْبِرُ عِنْدَ ذَاكَ عَارِفًا بِهِ
 فَجَهَهُ إِلَلَهُ وَاضْطَفَاهُ
 ذَا الْقَدْرُ نَظِمًا لَا يَقْيِي بِالْغَایَةِ
 أَتَيَاهُ أَرْبَعَةُ عَشَرَ نَصِيلُ
 سَيِّتَهُ بِالْمُرْشِدِ الْمُعَینِ
 فَأَسْأَلُ التَّفْعُلَ بِهِ عَلَى الدُّوَامِ
 قَدْ اتَّهَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ